



سؤال وجواب - 21 رمضان 1446

سؤال و جواب

2025-03-21

سوريا - دمشق

مسجد عبد الغني النابلسي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه ومن والاه.

أُثِّمُ الإخوة الأحاب: دخل العشر الأخير، وهذه العشر الأخير من الليالي هي أفضل ليالي الدنيا على الإطلاق، قال أهل العلم أفضل الأيام، أيام العشر من ذي الحجة الأول، وأفضل الليالي ليالي العشر الأخيرة من رمضان.

فلذلك أُنِثُّمُ الأحاب:

{ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ شَدَّ مِئْزَرَهُ، وَأَحْبَا لَيْلَهُ، وَأَيَّقَطَ أَهْلَهُ. }

(أخرجه مسلم البخاري والنسائي وأبو داود)

كتابة عن ترك الدنيا والاجتهاد بالعبادة، هذه العشر إخواننا من فاته في رمضان فليتدارك، ومن لم يفته فميدان الخير قادم، وفيها ليلة هي خير من ألف شهر، وهي ليلة القدر:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ (3)

(سورة القدر)

وهي أرجى ما تكون في الليالي الوترية، الليلة الماضية كانت إحداها الثالثة والعشرين، والخامسة والعشرين، والسابعة والعشرين، والتاسعة والعشرين، فلنجهت في هذه الليالي إخواننا الكرام، أنصح نفسي وإياكم أن نجهت في هذه الليالي بالدعاء، ولنكثر مما علم النبي صلى الله عليه وسلم عائشة رضي الله عنها إذ قالت له:

{ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ وَاَقَعْتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ يَمَّ أَدْعُو؟ قَالَ: قُولِي: اللَّهُمَّ إِنَّكَ عَفُوٌّ تُحِبُّ الْعَفْوَ فَاعْفُ عَنِّي. }

(أخرجه الترمذي والنسائي وابن ماجه وأحمد)

فلنكثر من هذه الأدعية أيضاً.

وأما الأسئلة التي جاءت من عندكم بارك الله بكم:

السؤال الأول:

عندي منزل في الريف غير صالح للسكن، وعندي غيره مستقبلاً هو للبيع هل عليه زكاة؟

أحبابنا الكرام: العقارات التي تملكها ثلاثة أنواع:

عقار تسكنه: هذا لا زكاة فيه، ولو كانا عقارين، يعني عنده بيت في المصيف وبيت في المدينة، العقار الذي اشترى بقصد السكن هذا لا زكاة فيه بلا خلاف، هذا يُسمونه القنية يعني اقتنيه، هذه مقتنيات شخصية لا زكاة فيها، بيتك، سيارتك، معملك، متجرك، دكانك، آلات الصناعة هذه لا زكاة فيها.

والبيت الثاني: بيت تؤجره لتنتفع منه، أنا اشتريت بيت يعود عليّ أجاره لأعيش منه، هذا البيت أيضاً لا زكاة فيه، وإنما الزكاة على الناتج عنه، يعني الأجرة التي تأخذها تضمها إلى مالك، فإن حال عليها الحول وبلغت نصاباً ففيها زكاة، إن صرفتها فلا شيء عليك.

البيت الثالث: بيت تشتريه بقصد الاتجار به، يعني أنا معي مبلغ من المال سأشتري بيتاً، وسيرتفع سعره فأبيعه، هذا البيت فيه زكاة لأنه اشترى بقصد التجارة، لا بقصد السكن، ولا بقصد الإيجار، وإنما يقصد أن أّجر به، هذا البيت كيف تدفع زكاته؟

للعلماء فيه آراء: البعض قال كل سنة تدفع زكاته، يعني كل سنة تُقيّمه مع مالك، كم سعر البيت اليوم؟ تسأل سمسار، يمكن هذا البيت اليوم سعره مئة مليون، أُضيف مئة مليون إضافة إلى ما معي وأدفع عن الكل، هذا رأي.

والبعض قال: وأنا أميل للرأي الثاني تدفع زكاته عند بيعه، لأنه أحياناً البيت يبقى عشرين سنوات أو عشرين سنة لا يُباع، فلو دفع كل سنة زكاته، لربما بعد حين سيدفع ثمن البيت وهو لم يستطع بيعه، ولا سيما في زمان الكساد، فهناك رأي فقهي مُعتمد وأنا أرّجحه وأفتي به، أنّ البيت المُعَد للتجارة الذي اشترته لتبيعه، عندما تبيعه فوراً تأخذ المبلغ وتُخرج اثنان ونصف بالمئة، ثم تضمه إلى مالك، هذا أرجح في المسألة والله تعالى أعلم.

فالأخ هنا يقول منزل في الريف غير صالح للسكن، يعني مادام هو في الأصل اشترى للسكن والآن مُهدّم فلا شيء فيه إن شاء الله، ويقول عندي غيره مستقبلاً للبيع، أعدته للبيع، تدفع زكاته عندما تبيعه، ثم عندما يحول الحول.

السؤال الثاني:

هل قصيدة البردة فيها كفر صريح؟

لا.

هل يجوز قراءتها في المساجد؟

والله أيتها الإخوة: نحن في المساجد نقرأ كتاب الله وشأنه رسوله صلى الله عليه وسلم، البردة ربنا ما تعبنا بها، البردة قطعة أدبية فنية تُدرس في كليات اللغة العربية، ويُستشهد ببعض أبياتها على قضايا مُعينة لأنها جميلة، ومكتوبة بلُغٍ رصينة.

هل فيها كفر؟ والله مُبالغة، يعني هي فيها بعض الكلمات الموهمة التي يمكن أن تؤول تأويلاً صحيح، حتى لا نغلو لا في الاتجاه هذا، ولا في الاتجاه هذا، لكن أن نتعبد الله فيها، يعني نجلس في المساجد، ونبدأ كلنا نردّد البردة! لا، بل نقرأ جزء قرآن، نقرأ حديثين من الصحيح ونُفسّرهم، ربنا ما تعبنا بالبردة، البردة قطعة فنية، قصيدة جميلة تُركي المصطفى صلى الله عليه وسلم، لكنها ليست عبادة، لا نتعبد الله بها، فإنا لا أحرم، لكن لا أفتي أن تُقرأ في المساجد، البردة يُستشهد بها، تُعزب بيتاً بيتاً، إعراب في اللغة العربية نستفيد منها، فهي قصيدة جميلة، وأدبية، وقطعة فنية، لا علاقة لها بالتعبد، التعبد بكتاب الله تعالى وشأنه رسوله صلى الله عليه وسلم.

السؤال الثالث:

التبرع للثانوية أو الجمعية، فهل يجوز التبرع للثانوية من مال الزكاة؟

والله يا أحبائي نعم، أنا أوصي به، جواز التبرع للمدارس والمعاهد الشرعية من الزكاة، وهذا سهم في سبيل الله، لأنَّ السهم في سبيل الله سهمٌ معطل اليوم، إلا ببعض البلاد كغزّة، نسأل الله أن يُفَرِّجَ عنها، يعني في بلادنا في معظمها، سهمٌ في سبيل الله هو سهمٌ لإعداد الجيوش، والعلماء وسَّعُوا فيه، واليوم الإعداد كما تكلمت على المنبر، الجهاد البنائي، أعظم الجهاد أن تبني الجيل، فإذا كانت المدارس الشرعية، يجب أن ندعمها، وهناك فتاوى من أهل العلم، في جواز دعم المعاهد الشرعية وليس المساجد، بل المعاهد الشرعية، من أموال الزكاة إن شاء الله مقبولة على فتوى كثير من أهل العلم.

السؤال الرابع:

هل يجوز مسك الجوال أو المصحف باليد في صلوات السُّنة؟

يجوز، يعني القراءة من المصحف أو من الجوال، يعني الأولى إذا كان يوجد ستاند، حتى لا يُمسيك الإنسان بيده، الأولى أن يضعه مقابلته على ستاند مُعَيَّن هذا أصْلَح، لكن لو أمسكه دون أن يُكثير من الحراك، فلا مانع من القراءة من المصحف، بعض أهل العلم خصَّوها بالسُّنة، فخرجوا من الخلاف، الفرض لا تقرأ من المصحف، والسُّنة لا مانع إن شاء الله.

السؤال الخامس:

أنا طالب بكالوريا ما أفضل دعاء للتوفيق والدراسة؟

أفضل دعاء للتوفيق، "اللهم إني تبارأت من حولي وقوتي، والتجأت إلى حولك وقوتك، يا ذا القوة المتين"، يتبرأ الإنسان من حوله وقوته، ويلتجئ إلى الله تعالى أن يُعينه.

السؤال السادس:

ما حكم من دفع بدل خدمة إلى الجيش أيام النظام البائد؟

والله يا أحبائي الكرام: أنا لا أقول أن ذلك مُحَرَّم، يعني ليس من المُحَرَّمات، في أيام النظام كان كل شخص عنده إشكالات، لا نستطيع أن نقبس الناس كلها بشيء، يعني هناك أمهات ينتظرن أبنائهن، والنظام البائد ذاك لعنه الله وصرفه الله عتاً، ما كان كل مال يأخذه من الناس يُدفع للتجنيد، كان آخر شيء يوجد صندوق، فما كان يُخصَّص أنَّ هذا المال دُفع لشيء مُعَيَّن بإذن الله تعالى، فمن دفع ليرجع إلى بلده، ليعيش بين ناسه، لِيُكثِّر سواد المسلمين، ولم يكن هناك غير هذا السبيل، لكن مسكين أحدهم ساءت الأمور به، ودفع قبل سقوط النظام بيومين، هذا عوضه على الله، والله أعرف شخصاً باع بيتاً قبل أسبوع، حتى يدفع لولديه ليرجعا إلى الشام وبراهم، كانا غائبان عنه أربعة عشر سنة، فالناس كانت لها مآسي كبيرة، لا نستطيع أن نجزم أنك دفعت لقتل الناس، لكن على إجرامه العظيم، كان هناك هيئة دولة، ووزراء، وموظفين، ويوجد رواتب تُدفع، فلا نقول هذا المال ذهب للقتل، الذي اجتهد أن لا يدفع إن شاء الله مآجور، والذي دفع بإذن الله لا شيء عليه، وانتهينا من هذه الأمور ولله الحمد.

السؤال السابع:

هل يجوز اقتراض مبلغ مالي من شخصٍ أعتقد أنَّ في ماله حرام؟

كلمة نعتقد متنوعة بين النشك وبين اليقين، على كُلِّ إذا كان في كل ماله حرام، فالأولى ترك الاقتراض منه، أو التعامل معه، أمَّا إذا كان ماله مُختلط، فيمكن أن تقترض منه، إذا لم تكن متأكداً أنَّ كل ماله حرام، فيجوز أن تقترض منه إن شاء الله، وتُعيد له لا مشكلة، والمال مُحَرَّم على جهة مكتسبه فقط، يعني هو أخذ المال هذا حرام عليه، لو أنه أقرضك المال فأنت المال غير حرام عليك، إلا إن علمت أنَّ كل ماله حرام، يعني يغتصب أموال الناس وكذا فلا تأخذ منه.

السؤال الثامن:

المليشيات التي كانت في الجزيرة يجوز أن نقاتلهم مع أن الحكومة وقعت اتفاقية معهم؟

ما دمت تقول أن الحكومة وقعت اتفاقية معهم فلا يجوز ذلك، عندنا حكومة وعندنا بلد، ما دام وقعوا اتفاقية لا يجوز، إن لم يُعتمد عليكم من شخصٍ بشكلٍ مباشر، يعني قاتلوا الذي اعتدى عليكم، أمّا قاتلوا الجميع طبعاً هذا لا يجوز.

السؤال التاسع:

راودتني هذا الشهر فكرة لعدة مرات، وهي من أنا؟ وماذا سأكون بعد ثلاثئة عام؟ ولو كنت كيف سَتُطبق حديث النبي:

{ إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ: إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ }
(صحيح مسلم)

وكيف أضمن بقاء أحدها بعد موتي ولأولادي، أريد منكم النصيحة؟

والله يا أخي النصيحة أن تُفكر فيما تملكه الآن، لا تُفكر في المستقبل، يعني ليس المقصود عدم الطموح، لا، تُفكر في مستقبلنا لكن لا تُفكر بعد مئة عام ماذا سيكون، لك الساعة التي أنت فيها، الآن ماذا تستطيع أن تفعل إفعّل، ربنا عز وجل هو الذي يتولى، أن يُخلد لك صدقةً جارية، أو علماً يُنتفع به، فالآن لا تُفكر بهذه الأمور لأنها تصرفك عن ما هو بين يديك، وهذا من تلبس إبليس، أنه يوهمك بأشياء بعد مئة عام وثلاثئة عام، وبرهذك فيما بين يديك، فالنصيحة أن تعمل الآن بما تستطيعه وبما تملكه.

السؤال العاشر:

جدتي عمرها خمسة وثمانون سنة، مريضة سكر وكيلى، والأطباء منعوها عن صيام رمضان، هل تدفع فدية الصيام وليس لديها دخل، هل أدفع عنها؟

والله إن دفعت إحساناً فجزاك الله خيراً، وإن لم تدفع فلا شيء عليك، هي الفدية عليها، فإن كانت لا تملك فلا شيء عليها، فإن فعلت وجبرت خاطرها، قلت لها يا جدتي سأدفع عنك، فقالت لك ادفع، وبذلت، فلك أجر عظيم عند الله، جبرت خاطر جدتك ودفعت للفقراء والمساكين.

السؤال الحادي عشر:

هل التبرع لمشروع الثانوية يعتبر من مصاريف زكاة الفطر؟

لا ليس زكاة الفطر، الزكاة العامة، زكاة الفطر لها وقت لإخراجها إليها الأحياء، وعند جمهور الفقهاء لا بد أن تكون طعاماً، فزكاة الفطر شيء آخر، أمّا من الزكاة العامة نقول لا يجوز.

السؤال الثاني عشر:

هل إخبار والدي بالأعمال الصالحة لكي يرضى عليّ يُعد رياءً؟

لا، يُعد رياءً، أن تعرض أعمالك الصالحة أمام والدك هذا من البرّ، لأنه يُستّر بك، هذا ليس رياءً بل على العكس فيه برّ للأب عظيم، عندما تفعل العمل الصالح أمامه، أو تفعله وتخبره، يا أبت اليوم ذهبتنا وأطعمنا الفقراء في المكان كذا وكذا، هذا يُدخل السرور إلى قلبه وهو يترّ به وليس رياءً.

السؤال الثالث عشر:

أُصلي وأحرص على النوافل وما زلت لا أخاف الله حقّ مخافته فما العمل؟

والله يا حبيبنا الإيمان بقاء ويحتاج إلى وقت، ولا أدري كلمة لا أخاف الله حقّ مخافته، هل تؤدّي إلى معصية أم هي وهم؟ يعني إذا وسواس شيء، وإذا كانت تؤدّي إلى معصية شيء، فإذا كان عدم الخوف يؤدّي إلى معصية فسارع إلى التوبة، مهما أحدثت من الذنوب، سارع إلى التوبة إلى الله تعالى، أمّا إذا كان مُجَرّد وسواس، نحن الله تعالى نحبّه أكثر مما نخافه، الله ما عنده إلا كل جميل، أعرابي سأله: <>، فالأصل في العلاقة مع الله الحب، نحن نحبّه، سنّبر، غفور، رحيم، لكن الخوف طارئ من أجل أن يتقي معصيته، فإن كان السائل عنده معاص كثيرة، يعني يستمرّ المعصية، فنقول له هناك ضعف في الإيمان، ينبغي أن تُكثّر من الصلوة الصالحة، والبعد عن مواطن الشهوات إلى غير ذلك، أمّا إذا كان مُجَرّد تخوّف من أنّي لا أخاف الله، فالأصل في العلاقة مع الله هي الحب.

السؤال الرابع عشر:

هل يصح نضح الثوب لمن يُعاني من خروج منه بعد التبول، مع العلم قال الطبيب ليس هناك مشكلة، أي ليس هناك سلس بول، ونضح الثوب يعني رش بعض الماء على الثوب؟

نعم يجوز ولكن لا يكون وسواس، أحياناً الكرام أرجوكم ابتعدوا عن الوسواس، يعني الأصل في الإنسان أنه تبول واستنّج بالطريقة المعروفة، وأخرج الفضلات منه، الآن بعد أن خرج توهم أنه خرج بول منه، حتى النبي صلى الله عليه وسلم كان ينضح ثوبه من الماء، حتى إذا توهم أنّ هناك بول، يقول لا هذا الماء الذي نضحت به، حتى لا يقع في الوسواس، لأنّ الوسواس معضلة، مرض العصر الوسواس القهري يا أحباب، تأتيني وسواس عجيبة غريبة، واحد موسوس أنه يُطلق زوجته، فإن قال لها اذهبي إلى أهلك، يقول نوبت الطلاق! يعني البعض قد يبتسم لكن هي حقيقة واقعة، هناك أشخاص تتوسّس بالطهارة، وأشخاص بالوضوء، وهناك أشخاص بالفاتحة، يقول لك أنا لا تنعقد صلاتي والفاتحة فيها أربعة عشر شدة، إذا ذهبت واحدة يقول لك بطلت الصلاة، وبعض هذا الوسواس سببه توجيه خاطئ من المعلمين والمعلمات، يعني توجيه خاطئ للوسواس، وكأنهم يدفعونهم إلى الوسواس، فإن كان هناك وسواس ابتعدوا عنه، يصح نضح الثوب؟ نعم يصح.

السؤال الخامس عشر:

ما هو سجود السهو في كل حالاته زيادة أو نقصان؟

سجود السهو يا أحياناً سجدتان، يسجدان المصلي إذا زاد في صلاته أو أنقص، قبل السلام أو بعده، بعض العلماء قالوا قبل السلام إذا في نقص وبعد السلام في الزيادة، هذا الكلام اجتهداي ليس عليه أدلة واضحة، سجدتان سجدهما النبي قبل السلام أو بعد السلام، تسجد وتسلم بعدها، يعني هذه قبل أن تُسلم تسجد سجدتان ثم السلام، أو السلام عليكم ورحمة الله على اليمين، ثم تسجد سجدتان ثم تُسلم، فالزيادة كأن يقوم الإنسان إلى الخامسة أو يشكّ هل هو في الثالثة أو في الرابعة، فيبني على الأقل، ثم يقوم فلعله صلى خمس ركعات وهو لا يعرف، فيسجد للسهو، أو يسجد للسهو لتركه واجب، يعني مثل شخص نسي أن يجلس الجلوس الأوسط هذا يلزمه سجود السهو.

السؤال السادس عشر:

السجود عند تلاوة القرآن ماذا نقول فيها؟

ما نقوله في سجود الصلاة: سبحان ربي الأعلى ثلاثاً، وإن زاد فقال: سجد وجهي للذي خلقه وصوّره، وشقّ سمعه وبصره، تبارك الله أحسن الخالقين، فحسن، وإن اكتفى بالتسبيح ثلاثاً فجزاه ذلك، وسجود التلاوة شدة وليست واجباً، فإن سجد أجر، وإن كان في مكان لا يستطيع السجود فلا شيء عليه.

السؤال السابع عشر:

كيف أزيد الخشوع في الصلاة خصوصاً في القيام والأدعية؟

والله هذا الأمر يطول شرحه، وأنا لي محاضرة على اليوتيوب موجودة، يعني إذا وضعت أسباب الخشوع في الصلاة، للعبد الفقير بلال نور الدين، عندي محاضرات أظنّ أنني استوفيت فيها جوانب الخشوع، وموجودة على موقع نور الدين الإسلامي، أو تطبيق نور الدين الإسلامي في الآب ستور، والساوند كلاود، فإن بحثت فيها فهذا أحسن، لكن باختصار وأهم شيء المكان المناسب، لا يكون في مكان يُدار فيه حديث أو شاشة مفتوحة، لا يكون أي شيء يشغل الإنسان، يُدافع الأخبثين، جائع

{ لا صلاة بخصرة طعامٍ، ولا وهو يُدافعهُ الأخبثانِ }

(أخرجه مسلم وأبو داود وأحمد)

ثم أن يستحضر معاني الآيات المقروءة، أن يتدبر ما يقرأه، لا يسترجع من الآيات التي يحفظها، وإنما يأتي بآيات جديدة.

السؤال الثامن عشر:

فدية المريض قبل العيد أم بعده؟

يعني هو الأصل في رمضان تُخرج، لكن لو أخرجها بعد العيد فلا شيء عليه، الفدية يعني من ترك الصوم لمرض لا يُرجى بُرؤه، أو امرأة عجز، أو شيخ طاعن في السن، يعني لا يصوم، فيجب أن يدفع فدية طعام مسكين عن كل يوم، فتُخرج من بداية رمضان، أو كل يوم بيومه، أو بعض انقضاء رمضان قبل العيد أو بعده، ولو أخرجها بعد العيد فلا شيء عليه إن شاء الله، الأمر فيه وسع، ليست زكاة الفطر، لأن زكاة الفطر قبل صلاة العيد حتماً، أمّا فدية الصيام للمريض والعاجز تُخرج في رمضان أو بعد العيد إن شاء الله. أسأل الله تعالى أن يُبارك لي ولكم في القرآن العظيم، وأن يهدينا للطريق القويم، وأن يجعلنا من عتقائه في هذا الشهر الكريم، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.